



قسم الموارد البشرية  
مصلحة تدبير الحياة الإدارية للموظفين

## إعلان

### عن شغور منصب مندوب الصيد البحري (منصب مماثل لرئيس قسم) بالمصالح الخارجية لقطاع الصيد البحري

ينهي إلى علم كافة الموظفين المرسمين والأعوان التابعين لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات (قطاع الصيد البحري)، عن فتح باب الترشح لتقلد مهام مندوب الصيد البحري الشاغرة بالمصالح الخارجية للقطاع وذلك طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية وذلك وفق الترتيبات التالية:

#### شروط الترشيح:

المادة الأولى: يمكن أن يترشح لتقلد مهام مندوب الصيد البحري:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون التابعون لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات (قطاع الصيد البحري) الذين توفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبي، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

- أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة.

- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لهام رئيس قسم.

المادة الثانية: وتحدد الكفاءات المطلوبة لتقلد هذه المناصب، حسب ما هو مبين في الدليل المرجعي للوظائف والكفاءات.

٣٢

المادة الثالثة : يتم إيداع ملفات الترشيح حصرياً عبر البريد الإلكتروني [candidatures@mpm.gov.ma](mailto:candidatures@mpm.gov.ma)

وهو آخر أجل لإيداع ملفات الترشيحات . قبل تاريخ 07 أكتوبر 2022

- كل طلب للترشيح يصل بعد الآجال المحدد أعلاه أو يرسل بغير الطريقة المعلن عنها أو غير مستوفي للشروط المطلوبة لن يؤخذ بعين الاعتبار ويحفظ بدون جواب.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يتضمن موافقة الوحدة الإدارية التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءاته،

- السيرة الذاتية للمترشح تتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها،

- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير المصلحة المعنية وتطويرها والرفع من أدائها

(رفقته نموذج مطبوع لأجل تعبئته).

#### إجراء مقابلة الانتقاء:

بعد دراسة ملفات الترشيح، من طرف لجنة يتم تعينها لهذا الغرض سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة حسب مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 الآف الذكر وذلك لإجراء مقابلة الانتقاء أمام اللجنة المعينة لهذا الغرض وسيتم تحديد تاريخ ومكان إجرائها لاحقاً من خلال الوسائل التالية:

- بوابة الخدمات العمومية [www.service-public.ma](http://www.service-public.ma)

- الموقع الإلكتروني لقطاع الصيد البحري [www.mpm.gov.ma](http://www.mpm.gov.ma)

سبورة الإعلانات بمختلف مقرات الإدارة المركزية والمصالح الخارجية.

#### الإعلان عن النتائج النهائية:

بعد إجراء مقابلة الانتقاء ستقوم اللجنة المعينة بإعداد تقرير نهائي يتضمن أسماء المرشحين الذين تم انتقاهم مرتبين حسب الاستحقاق.

ويعلن عن نتائج المقابلة الانتقاء بعد المصادقة عليها من طرف السيد الوزير، عبر نشرها على بوابة الخدمات العمومية [www.service-public.ma](http://www.service-public.ma) وعلى الموقع الإلكتروني لقطاع الصيد البحري [www.mpm.gov.ma](http://www.mpm.gov.ma) ومقر الإدارة المركزية والمكان الذي أجريت به عملية الانتقاء.

#### مسطرة الطعن:

يمكن لكل معني من المرشحين، أن يطعن في التقرير النهائي للجنة الانتقاء بالوسائل المنصوص عليها في النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

#### مسطرة التعيين:

يعين الموظف الذي سيتم انتقاوه لمواولة مهام مندوب الصيد البحري بقرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ويعتبر هذا التعيين في هذه المهمة قابلاً للرجوع فيه.

الرباط، في: 19 سبتمبر 2022

السيد العامدة  
إمضاء السيد العريف

